الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

المدة النيابية الثانية
الدورة البرلمانية الثانية 2020-2021

تقرير لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية

حول مشروع قانون أساسي يتعلّق بالموافقة على اتفاق بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة الجمهورية الفرنسية حول إقامة مكتب للوكالة الفرنسية للخبرة الفنية الدولية في تونس.

عدد 2019/53

رئيسة اللجنة : السيدة سماح دمق

نائبة الرئيس : السيدة نسرين العماري

مقرّر اللجنة: السيد زياد الهاشمي

المقررة المساعدة: السيدة أميرة شرف الدين

المقرّرة المساعدة: السيدة لطيفة الحباشي

أفريل 2020

السيد رئيس مجلس نواب الشعب ونائبيه،

السيد وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج،

السيدات والسادة أعضاء مجلس نواب الشعب،

تتشرف لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية بأن تعرض عليكم تقريرها حول مشروع القانون الأساسي عدد 2019/53 المتعلق بالموافقة على اتفاق بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة الجمهورية الفرنسية حول إقامة مكتب للوكالة الفرنسية للخبرة الفنية الدولية في تونس.

I. **التقديم :**

وقّعت حكومة الجمهورية التونسية على اتفاق مع حكومة الجمهورية الفرنسية بتاريخ 22 أكتوبر 2018، ترخّص بمقتضاه للوكالة الفرنسية للخبرة الفنية الدّولية في إقامة مكتب بتونس لممارسة نشاطها.

وينصّ هذا الاتفاق على مهمة مكتب الوكالة الفرنسية والتي تتمثّل أساسا في المساهمة في التنمية وتنفيذ مشاريع التعاون خاصّة في مجالات الحوكمة الديمقراطية والإقتصادية والمالية وإرساء الأمن وتعزيز التنمية المستدامة والتنمية البشرية.

ويهدف هذا الاتفاق إلى تحديد الإطار العام والإجراءات المؤسساتية والقانونية والجبائية المتعلّقة بإقامة مكتب الوكالة الفرنسية للخبرة الفنية الدولية في تونس وبأنشطته، وتنظيم الوضعية القانونية للموظّفين المتعاقدين والموظفين المنتدبين محليا.

ويجدر التوضيح أن الوكالة الفرنسية للخبرة الفنية الدّولية انضمّت منذ غرة جانفي 2018 إلى مجموعة الوكالة الفرنسية للتنمية AFD المتواجدة بتونس منذ 25 سنة، وهي ستتعهّد بتنفيذ كل مشاريع المجموعة في تونس والتي رصدت لها اعتمادات مالية تقدّر بقيمة مليار وسبع مليون أورو للفترة الممتدّة بين 2016 و2022

هذا وينصّ هذا الاتفاق أن كل طرف يتولّى اشعار الطرف الآخر كتابيا باستكمال اجراءاته الدستورية الدّاخلية لدخوله حيز النفاذ. ويصبح نافذا بداية من اليوم الأول للشهر الموالي لتاريخ استلام هذا الإشعار.

وقد تعهّدت لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية بمشروع القانون الأساسي المتعلق بالموافقة على اتفاق بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة الجمهورية الفرنسية حول إقامة مكتب للوكالة الفرنسية للخبرة الفنية الدولية في تونس.

II. أشغال اللجنة:

لمزيد التعمق في بنود الاتفاق عقدت لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية جلستي استماع إلى ممثّلي وزارة الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين في الخارج، كانت الأولى يوم 06 فيفري 2020 وجلسة ثانية يوم 13 أفريل 2021.

الاستماع إلى ممثلي وزارة الشؤون الخارجية في جلسة أولى:

أوضح ممثّلو وزارة الخارجية في بداية تدخّلهم أنّ مشروع القانون الأساسي موضوع النظر يكتسي أهمية بالغة، ويترجم عمق علاقة البلاد التونسية مع فرنسا باعتبارها أهم شريك لتونس، ويعكس التعاون الموجود بين البلدين منذ عقود طويلة. كما سيمكّن من إقامة أوّل مكتب للوكالة الفرنسية للخبرة الفنية الدولية خارج فرنسا، وهو ما يترجم أهمية وعراقة العلاقة الثنائية بين البلدين.

وذكّر ممثّل وزارة الشؤون الخارجية بأنه تم التوقيع على الاتفاقية بين الحكومتين في اكتوبر 2018 ثم في فيفري 2019 باللّغة العربية في مرحلة أولى ثم باللّغة الفرنسية. وأضاف أن وجود هذا المكتب ضروري لكي يتم تنفيذ مشاريع التعاون وانتداب الخبرات التي ستساهم في تنفيذ مشاريع البلاد التونسية مع فرنسا.

وأضاف أن برنامج التعاون يمتد من سنة 2016 الى سنة 2022 وتبلغ قيمته مليار و 7 مليون اورو، كما أوضح أن الوكالة الفرنسية للخبرة الفنية الدولية Expertise France هي هيكل يتبع وزارة الخارجية الفرنسية ووزارة الاقتصاد الفرنسي. ولها مهمة خدمات عامة، تقوم بتنفيذ خطة الحكومة الفرنسية بالنسبة للتعاون مع الدول الاجنبية.

وأضاف أن الوكالة الفرنسية للخبرة الفنية منتشرة في 100 بلد و لها 400 مشروع تعمل عليه، وتتمثّل مهمتها في تكوين المسؤولين السياسيين والاداريين في تنفيذ السياسات العامة. وهي بعبارة أخرى وكالة تنفيذ، حيث تقوم بتنفيذ البرامج التنموية مع فرنسا ومع الاتحاد الأوروبي. ولها الى حدّ الان 10 مشاريع في تونس.

وأكّد أن الموافقة على إقامة هذا المكتب تعتبر ضرورية، حتى تتمكّن الوكالة من مباشرة العمل بتونس وكراء العقّار اللاّزم و القيام بالانتداب سواء على المستوى المحلي أو من فرنسا. وأضاف أن إقامة هذا النوع من المكاتب لا يعدّ بدعة حيث يوجد حاليا مكتب موجود بتونس يعمل مع المانيا.

وأوضح أن وزارة الخارجية قامت بدراسة مراحل هذا الاتفاق بالشراكة مع كل الوزارات المهتمة بالشأن، حيث أبدت كل وزارة رأيها فيه قبل أن يصل هذا الاتفاق لمرحلة العرض على مجلس نواب الشعب.

وأثناء النقاش تساءل بعض الأعضاء عن الأهداف المرجوة من الموافقة على الاتفاقية المعروضة وعن الاستراتيجية المتوخاة من قبل الوزارة في الغرض، وإن كان قد تم التنسيق والتشاور مع السفراء

المعتمدين حول مدى جدوى المصادقة على الاتفاقية موضوع النظر. وتساءل أحد الأعضاء عن القيمة التقديرية للمشاريع المزمع انجازها خلال فترة سريان الاتفاقية.

وفي ذات السياق تساءل البعض الآخر إن كان قد تم الوقوف على جدوى الاتفاقيات التي سبق وأن أبرمتها الوكالة الفرنسية للخبرة الفنية مع بلدان أخرى وعن النتائج التي تحققت لها من خلال هذه الاتفاقيات.

في إطار آخر أبدى بعض الأعضاء تحفّظهم من الصلاحيات الكبرى المسندة بمقتضى هذه الاتفاق إلى مكتب الوكالة الفرنسية للخبرة الفنية الدّولية، حيث استوقفت عبارة "إرساء الأمن وتعزيزه" الواردة بالفصل 3 من مشروع الاتفاقية عددا من النواب، وتساءلوا عن المقصود منها مرتكزين بذلك على أحكام الفصل 17 من الدستور الذي ينصّ على أن الدولة تحتكر إنشاء القوات المسلحة وقوات الأمن الداخلي وإرساء الأمن، وتساءلوا عن استراتيجية تجسيد هذا التعاون في المجال الأمني في صورة الموافقة على هذه الاتفاقية.

وفي نفس السياق أشار أحد الأعضاء إلى ما ورد بنفس الفصل 3 من الإتفاق المذكور أعلاه من تمتيع مكتب الوكالة الفنية للخبرة الدولية بأهلية التقاضي متسائلا عن المقصود من هذه الأهلية. كما تطرّق أحد الأعضاء إلى انتفاع مكتب الوكالة بعديد الاعفاءات الجبائية حسب ما ورد بالفصل 6 من الاتفاق وتساءل إن كان سيتم كذلك تمتيع مسدي الخدمات من التونسيين وبقية المتعاملين مع هذه الوكالة بذات الامتيازات.

من جهة أخرى تطرّق بعض الأعضاء إلى الإمكانية التي تمنحها هذه الاتفاقية إلى مكتب الوكالة الفرنسية للخبرة الفنية الدولية لا نجاز عمليات عقارية، حيث يتمتّع بالشخصية المعنوية والأهلية القانونية التي تخول له شراء وبيع كل أنواع الأملاك العقارية بما في ذلك العقارات الفلاحية، الأمر الذي أثار حفيظة بعض أعضاء اللجنة واعتبروا أنّ في ذلك مساس بالأمن الغذائي والسيادة الوطنية.

كما طالب أحد النواب بمزيد توضيح مضمون الفصل الثاني فيما يتعلق بإمكانية إبرام الدولة التونسية لاتفاقات دولية مع وكالات أخرى شبيهة لا تدخل ضمن الاتحاد الأوروبّي.

واستفسر أحد الأعضاء عن مضمون الفصل 9 من الاتفاقية المعروضة حيث ورد به أنه يجوز لكل طرف من الطرفين إنهاء الاتفاق بإرسال إشعار كتابي عبر القنوات الديبلوماسية وبالتالي يمكن إنهاء الاتفاق دون تحديد الأسباب التي دعت إليه.

في حين أبدى بعض الأعضاء تخوّفهم من أن يتم اعتماد هذه الاتفاقية كأداة للولوج إلى ليبيا عبر تونس.

كما توقف عدد من نواب اللجنة على ما ورد ضمن الفصل 7 من الاتفاقية المعروضة حيث نصّ على أنه يتولى الطرف التونسي اتخاذ الترتيبات اللازمة لإسناد التأشيرات لأعوان الوكالة الفنية أو لانضمام المدعوين لزيارة تونس من قبل الوكالة الأمر الذي من شانه أن يثير عديد التأويلات خاصّة في علاقة بالتطبيع وأبدوا تخوّفهم من امكانية أن تقوم الوكالة بتشغيل إطارات بالمكتب ينتمون إلى جنسيات أخرى وذلك في إشارة إلى إسرائيل وطالبوا في ذات السياق بضرورة تحديد البلدان التي سيتم العمل معها والانتداب من ضمنها على أن تكون ضرورة تلك التي لديها مع تونس علاقات ديبلوماسية فحسب وذلك حفاظا على الأمن القومي للدولة.

وفي إجابتهم أوضح ممثلو وزارة الخارجية أن التعاون الأمني لا يعني تسليم أمن تونس إلى يد فرنسا وإنما هو تعاون شأنه شأن التعاون الاقتصادي والتجاري. وسيشمل التعاون الأمني مجالات كالتكوين كما سيتخذ شكل التعاون اللوجستي ليكون في شكل مشاريع البناء أو توفير تجهيزات، وأضافوا أن هذه الاتفاقية هي اتفاق اداري لإقامة مكتب من شأنه أن يسهّل مختلف جوانب التعاون بين البلدين وخاصة الجوانب التقنية والفنية. وأشار أنه بخصوص الجانب الامني سيكون التعاون بناء على طلب من المؤسّسات المعنية على غرار وزارة الدفاع ووزارة الداخلية وغيرها من المؤسّسات الرسمية، بمعنى أن الدولة التونسية تتقدّم بالطلب والمكتب يقوم بتقديم الإعانة تقنيا في المجالات التي تحددها الدولة.

وفي سياق آخر، أضاف ممثلو الوزارة أنه لا يمكن التنصيص صلب الاتفاقية على استثناء التعامل مع دولة اسرائيل ولكن أكّدوا أنه لن يتم التعامل مع الدول التي ليس لدى تونس معها علاقات ديبلوماسية. وأوضحوا أن الموظّفين الذين سوف يتم انتدابهم من مختلف الجنسيات، هم الذين يقيمون بصفة دائمة وشرعية في تونس، وبالتالي يدفعون معاليم جبائية ومعاليم الجولان.

وبخصوص تحويل الاجور، ووضعية الاقامات بالنسبة للذين سيتم انتدابهم للعمل بالمكتب في اطار هذه الاتفاقية، أوضح ممثلو وزارة الخارجية أن التشاريع الدولية وتلك المنظّمة للتعاون الدولي تخوّل للتونسيين وغير التونسيين تحويل جزء من مداخيلهم من الدولة التي يعملون فوق ترابها وذلك في إطار نظام التبادل بمقتضى التشريع المنظّم للصرف العام.

أمّا في ما يتعلّق بشراء العقارات، أوضح المتدخّلون أن القانون التونسي هو الذي سيُطبّق في هذا المجال، علما وأنه يُخوّل لبعض الاجانب في تونس شراء العقارات بتصريح من طرف الوالي.

أمّا في ما يتعلّق بالأراضي الفلاحية أوضح ممثلو الوزارة أن النصّ واضح في هذا الشأن ولا يمكن التفويت في الأراضي الفلاحية. كما أن الوكالة ستتولّى الإرشاد و المساعدة على تصميم المشاريع وفق ما تطلبه الدولة التونسية لا غير.

أما بخصوص البنود التي تهم انهاء العقد والواردة في الفصل الاخير للاتفاقية أوضح المتدخّلون أنه في صورة حدوث اشكال فإنّ اي طرف بإمكانه انهاء هذا العقد على أن يكون ذلك عبر الطرق الديبلوماسية.

وأضاف ممثلو الوزارة أنه تمّ التوقيع على هذه الاتفاقية لأنها لا تطرح أي اشكال ولا تتضمّن إضرارا بمصلحة الدولة التونسية، وأضافوا أنه سبق إبرام هذه الاتفاقية، نقاش دار مع كافة الاطراف التونسية المعنية، حيث تم دراسة الأمر مع وزارة التنمية و التعاون الدولي حول كل ما يهم مشاريع التعاون الدولي مع فرنسا وخارج فرنسا بما ان هذه الوكالة تشرف ايضا على مشاريع في إطار التعاون مع الاتحاد الاوروبي خاصة. كما تمّ التناقش مع وزارة المالية حول كل ما يهم التشاريع التونسية التي تعطي امتيازات للهيئات الوطنية. وتمّ النقاش مع الاطراف المعنية الاخرى سواء مع وزارة التشغيل في ما يهم تشغيل اليد العاملة الاجنبية في تونس خاصّة في ظل محدودية الإمكانية المالية الدولة التونسية رغم وجود الخبرات والكفاءات.

وأشاروا أنه تمّ تلقّي التمويلات اللاّزمة للتعاون، وأضافوا أنه لا يخفى على أحد التعطيل الحاصل اليوم في انجاز المشاريع واستكمال تنفيذها في تونس، وهو ما يقتضي الرجوع دائما إلى الشركاء للحصول على التمويلات لتنفيذ هذه المشاريع لا سيما في الجهات الدّاخلية.

وفي ما يتعلّق بالمشاريع الإقليمية أضافوا أنه لا يُخوّل لهم التعاون بمقتضى هذه الاتفاقية إلاّ مع تونس كما لا يسمح اي بند من بنودها بفتح اي باب في التعاون مع اي دولة اخرى خارج تونس (على غرار ليبيا والجزائر....) و يكون اي عمل مع بلد اخر بطلب منها عن طريق مكتب تونس، واعتبروا بالتالي أن التخوف المتعلّق بالولوج إلى ليبيا عبر هذا المكتب هو تخوّف غير مشروع.

وأضافوا أن الاستراتيجية المتبعة من قبل الدولة التونسية مع فرنسا هي نفسها المعتمدة مع بقية الدول، حيث تبقى مصالح الدولة التونسية هي الأهم ويتم التعامل مع الدولة كشريك كما تتم مراعاة مصالح الدولتين ليكون التعاون مثمرا.

وأعطى ممثلو وزارة الخارجية بسطة عن بعض المشاريع التي ستقوم بها الوكالة الفرنسية للخبرة الفنية الدولية في تونس وتتمثّل في:

- اول مشروع يكون في اطار رسكلة الديون التونسية مع فرنسا في اطار مشاريع تنموية، على غرار مشروع بناء مستشفى جامعي بقفصة ب 400 سرير بتمويل مشترك 80 مليون أورو.
- مشاريع تتعلّق بتنويع السياحة التونسية والعمل على تعزيز التراث الثقافي وهو مشروع جديد في إطار التعامل مع الإتحاد الأوروبي
- مشروع في إطار التنمية التونسية في إطار التعاون الدولي.
- مشروع القضاء عن مشكل العاطلين عن العمل الشبان في إطار تشغيل الشباب التونسي.
- مشروع دعم الاستخدام المستدام للموارد الطبيعية في تونس
- ومشروع بناء مستشفى في سيدي بوزيد.

إثر جلسة الاستماع ارتأى الأعضاء تعميق النظر أكثر في مقتضيات هذه الاتفاقية وقرّرت اللجنة بأغلبية أعضائها الحاضرين (موافقة 9أعضاء، واعتراض 3 أعضاء) إرسال تساؤلات النواب إلى

وزارة الخارجية وانتظار ردّ كتابي منهم، لكي تقرّر بناء على ذلك إمّا الاستماع إلى ممثّلي وزارة الخارجية مجدّدا أو إمكانية الاستماع إلى وزارة التنمية أو استكمال التصويت على مشروع القانون.

وفي الأثناء توصّلت اللجنة بالأجوبة الكتابية في 11 فيفري 2021 وهو تأخير برّره ممثلو الوزارة بتغيير الوزير والذي أدّى بدوره إلى التأخير في إرسال الأجوبة حول الملفّ موضوع النظر. ونظرا لتغيّر تركيبة أعضاء لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية خلال الدورة البرلمانية الحالية، ارتأت إعادة جلسة الاستماع إلى ممثلي وزارة الشؤون الخارجية.

الاستماع إلى ممثلي وزارة الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج في جلسة ثانية

أكّد ممثل الوزارة على أهمية المصادقة على مشروع القانون المعروض على اللجنة، وأوضح أن هذا الاتفاق يندرج في إطار تعميق التعاون المالي والفني بين تونس وفرنسا، وجاء تنفيذا لرغبة الجانب التونسي في تنويع الشراكات مع الجانب الفرنسي والخروج من الأطر التقليدية للمرور إلى الأطر المتجدّدة، بحيث سيمكّن هذا الاتفاق من الإسراع في إنجاز مشاريع تنموية هادفة والتي تحتاج لتحقيقها إلى تظافر الخبرات من الطرفين التونسي والفرنسي. كما سيمكّن هذا الاتفاق من خلق مواطن شغل وفتح آفاق جديدة.

وأوضح أن الوكالة الفرنسية للتنمية والتي تعتبر الوكالة الأم بالنسبة لهذا المكتب هي وكالة موجودة بعدّة دول، وهي متواجدة بتونس منذ 25 سنة، مبيّنا أن التصوّر اليوم اتجه نحو خلق هذه المكاتب والتي تنبثق بدورها عن الوكالة الفرنسية للتنمية لتعنى بالتركيز التقني والفني على المشاريع الموجّهة الصغرى والمتوسّطة.

وأضاف أن الوكالة الفرنسية للتنمية تضع على ذمة الدّولة التونسية اعتمادات قدرها مليار و700 مليون يورو في شكل قروض، تكمن خصوصيتها بالأساس في إجراءاتها التحفيزية والتنصيص على نسب فائدة ضئيلة تتراوح بين 0،25% إلى 0،75% مع اسداء أجل 6 سنوات لمباشرة الخلاص délais de grâce على أن يمتدّ أجل استخلاص هذا القرض على فترة يمكن أن تصل إلى من 20 إلى 30 سنة.

وأشار ممثل وزارة الخارجية أن هذه شروط لم يعد اليوم يوفّرها أي طرف مقرض للدولة التونسية مضيفا أن الطرفين التونسي والفرنسي سوف يعملان على اختيار المجالات التي سينشطان في إطارها.

وأشار أن التصوّر يتّجه نحو التنويع حول التعاون من أجل التنمية والعمل على تنفيذ المشاريع الصغرى والمتوسّطة والتي توجد بالمناطق الدّاخلية والمناطق المهمّشة بالأساس، واستعرض كمثال للمشاريع التنموية التي يتمّ العمل عليها حاليا مع الوكالة الفرنسية للتنمية، مشروع مستشفى قفصة ومشاريع أخرى كبرى على غرار مشروع ربط السكك الحديدية بالجنوب، لا سيما وأنّ المؤسسات

العمومية باتت غير قادرة على تنفيذ هذه المشاريع في حيز زمني وجيز وذلك لعدة اعتبارات على غرار تأخر صدور الأوامر الترتيبية المنظمة لها إجرائيا وقانونيا، والذي يعود بدوره إلى انعدام الاستقرار السياسي الذي تشهده البلاد. علاوة على تعقيد قانون الصفقات العمومية.

وفي سياق آخر أوضح ممثّل وزارة الشؤون الخارجية أنّه من بين أهداف الوكالة الفرنسية العمل على إعادة الإعمار في ليبيا مضيفا أن الوضعية في ليبيا حتمت على العديد من السفارات الأوروبية والاتحاد الأوروبي أن تكون مقيمة في تونس، وأوضح أن هذا الوضع سيعود بالنفع على تونس إذ سيمكّن من استقطاب الكفاءات التونسية عبر هذه الوكالة بحيث سيفتح هذا المكتب لحاملي الشهادات العليا إمكانيات كبرى للتشغيل في ليبيا في مشاريع إعادة البناء.

كما أشار إلى أن هذا الاتفاق يدخل في إطار حرص الجمهورية التونسية على تنويع الشراكات مع الجانب الفرنسي، والذي يعد شريكا أوّلا وتقليديا لتونس شأنه شأن الاتحاد الأوروبي الذي تتمتع تونس منه بأعلى نسبة مساعدة مالية، وذلك في إطار دعم مسار الانتقال الديمقراطي الذي تشهده من جهة ومعاضدة جهود الدولة في مجال التصدي للهجرة غير الشرعية والإرهاب من جهة أخرى.

هذا وأكد أيضا على انفتاح تونس على الشراكة مع عديد الدول الأخرى في العالم على غرار ماليزيا والصين وغيرهما من الدول بشكل متوازن ومتنوع.

وفي تفاعلهم تساءل أحد الأعضاء عن سبب القرار الذي اتخذته الوكالة في إقامة مكتب لها بتونس بداية دونا عن كل الدّول الأخرى. وهنا أكّد ممثل وزارة الخارجية أن هناك تفاضلية في العلاقات التونسية الفرنسية بوصفها الشريك الأول والتقليدي لها، مضيفا أنه تبيّن بعد 2011 أن الإدارة لها بعض الاشكالات التقنية في تنفيذ المشاريع مما استوجب مساندتها لتفادي التأخير.

وأضاف أن تونس تعدّ من أكثر الدّول المستنفعة بالهبات من قبل الاتحاد الأوروبيّ وفسّر أن وزارة الخارجية اليوم مطالبة بفتح الآفاق أمامهم وذلك للحفاظ على ديناميكية التعامل والتفاعل الإيجابي بين تونس والاتحاد الأوروبي وتحقيق المصلحة المشتركة.

من جهة أخرى، أعرب بعض النواب عن دعمهم للشراكة مع فرنسا بالنظر إلى عراقة العلاقة بين البلدين وخصوصيتها، وعبّروا في الآن ذاته عن تحفظهم حول بعض بنود الاتفاقية خاصة منها تلك المتعلقة بشروط الانتصاب بالبلاد والامتيازات الممنوحة للموظفين الأجانب. حيث اعتبروا أنّ فيها مبالغة وعبّروا عن تخوفهم من الإفراط في الدبلوماسية إلى حد يصل إلى التفريط في السيادة الوطنية أو في بعض جوانب منها.

وفي سياق آخر طلب بعض الأعضاء توضيحا بخصوص إعفاء المزودين ومسدي الخدمات الوارد ذكرهم بالفصل الثالث من الاتفاقية من دفع الضرائب، وأشار البعض الآخر إلى غموض بعض المصطلحات المذكورة صلب الاتفاق والتي اعتبروها حمالة أوجه على وجه الخصوص عبارة "الحوكمة

الديمقراطية"، والتي اعتبروها عبارة فضفاضة قد تدخل حتى في إطار المجال السياسي. وعبارة "المهمات الجديدة" واعتبروها عبارة مطلقة غير واضحة يمكن تأويلها تأويلا واسعا.

كما تساءلوا عن ما ورد صلب نص الاتفاقية حول ما يتعلّق بمساهمة هذا المكتب في إرساء الأمن معتبرين أن هذا الاتفاق يوحي باستعمار جديد حسب تعبيرهم. وتطرّقوا إلى ما تمّ التنصيص عليه من إمكانية الشراء والكراء بما في ذلك في المجال الفلاحي الممنوحة بمقتضى هذه الاتفاقية إلى مكتب الوكالة واعتبروا أن هذا الأمر فيه مساس بالسيادة الوطنية. كما اعتبروا أن المجالات الواردة في الاتفاقية واسعة وغير محدّدة ولا تضمن تحقيق مصلحة لتونس لا سيّما وأن كل المعاملات لهذا المكتب ستتمّ بالعملة الصعبة.

واعتبر البعض أن ما ورد بالاتفاقية لا يتضمّن ما من شأنه أن يفهم أن هناك تعامل ندّي بين تونس وفرنسا، داعين في هذا الإطار إلى إيجاد طريقة تمكن من إدخال تعديلات ولو جزئيا في بعض البنود.

من جهة أخرى اكّد أحد الأعضاء أن الفرص التي تمنحها هذه الاتفاقية واضحة ومعلومة واستفسر عن المخاطر التي قد تطرحها على غرار إضعاف الكفاءة التونسية والتعويل الكلي على الوكالة في التكوين، متسائلا إن كان قد تمّ التفكير في استراتيجيا للخروج من ظلّ التعويل على التعاون مع مختلف الشركاء لتحقيق التنمية.

كما طرح البعض تساؤلات في علاقة بتطوير التعاون مع دول أخرى غير دول الاتحاد الأوروبي في ظل الرهانات الاقتصادية والتحولات الجيوسياسية الجديدة التي يشهدها العالم حيث تساءلوا عن سياسات واستراتيجيات الوزارة في التعامل الخارجي على المستوى القريب والمتوسط المدى وفي البحث عن شركاء جدد وتعزيز الانفتاح الاقتصادي وبأكبر قدر من النجاعة والفاعلية قصد خدمة مصالح البلاد.

وفي سياق آخر اعتبر عدد من الأعضاء أن الدخول إلى ليبيا والمساهمة في إعادة إعمارها عبر الكفاءات التونسية لا يتوقّف على تسهيلات تقدّمها هذه الوكالة باعتبار العلاقات التونسية الليبية لا تحتاج إلى وسيط بينها. معتبرين أن دور وزارة الخارجية يتمثّل بالأساس في استرجاع المكانة التونسية بليبيا.

وفي إجابته أوضح ممثل وزارة الخارجية أنه يجب وضع الاتفاقية في إطارها العام أولا حتى يتسنّى فهم بنودها، وأكّد أن مجال التعاون من أجل التنمية ليس بحديث العهد على تونس وأن هذه الوكالات توضع وتهيأ للبلدان ذات دخل محدود على غرار تونس وذلك في إطار المساعدة المالية والفنية لفتح الآفاق ولإيجاد الحلول لما يعيق المسار التنموي.

كما أوضح أن العبارات المستعملة صلب الاتفاق ليست مستحدثة وقد توارد استعمالها في جل الاتفاقيات الممضاة مع الاتحاد الأوروبي، موضحا أن المقصود بعبارة الحوكمة الديمقراطية المساعدات التي تقدمها دول الاتحاد الأوروبي من أجل إرساء الانتقال الديمقراطي، ذلك أن هذا الأمر كان منذ

سنة 2011 شرطا من شروط مساعدة تونس للحصول على التمويلات من قبل فرنسا وإيطاليا والاتحاد الأوروبي والتي تمّ تقديمها لتونس حتى يتسنّى لها تحقيق الانتقال الديمقراطي. ذلك أنه بقدر ما تحقق تونس تقدّما في مجال الانتقال الديمقراطي بقدر ما يتمّ تعزيز التعاون من أجل التنمية.

وفي ما يتعلّق بموضوع المساعدة في تحقيق الأمن أوضح أن تونس هي من تطلب ذلك، عبر تقديم الدعم اللوجستي والتكوين اللاّزم إضافة إلى الجانب الاستخباراتي والمعلوماتي لتتمثّل بذلك في مساندة ومعاضدة جهود الدولة التونسية في مجال الأمن والتصدّي للعمليات الإرهابية والهجرة غير الشرعية.

كما أوضح أنّ عبارة "مهمات جديدة" تدخل في سياق الديناميكية في التفاوض، وهي نظرة استشرافية إلى كل أطر التعاون والتي تتطور بتطور مجالات الاستثمار وقد تم اقتراح إدراجها من قبل الدولة التونسية. نظرا لكون الواقع المعاش هو واقع متغيّر ممّا يخلق حاجيات جديدة ومتغيّرة على الدّوام، واضاف أن هذه العبارة تمّ اقتراحها من قبل الجانب التونسي وذلك للحفاظ على فتح الآفاق للعمل مع الوكالة حول مجالات جديدة قد تطرح الحاجة إليها لاحقا.

أمّا في ما يتعلّق بالتنمية البشرية أوضح أن هذا الأمر على غاية من الأهمية وهو مصطلح معمول به ويتمّ اعتماده من قبل الأمم المتحدة.

وحول الملفّ الليبي وتسهيل دخول الكفاءات التونسية من حاملي الشهائد العليا إلى ليبيا أوضح أن البلدان الأوروبية هي التي تمتلك اليوم التمويلات اللاّزمة والتكنولوجيات المطلوبة لإعادة بناء ليبيا. وعليه فإنّه علاوة على المستثمرين التونسيين، يمكن لهذه الشركات الكبرى الفرنسية والأوروبية أن تقوم بتشغيل الكفاءات التونسية والمهندسين التونسيين، لا فقط اليد العاملة في ليبيا. مما سيساهم في مزيد فتح الآفاق و تجاوز الإشكال المطروح بتونس اليوم في مسألة التشغيل. وهو يمثّل فرصة تخدم المصلحة التونسية.

وفي ما يتعلّق بالمجال العقاري أوضح أن شراء العقارات من قبل الأجانب هو أمر مسموح به في القانون التونسي كما أن هذه الوكالات اليوم تفضّل شراء العقارات على أن تقوم بالتسوّغ.

أما فيما يتعلق بالامتيازات التي ستمنح للعاملين بالوكالة الفرنسية، أكد ممثل الوزارة أن الاتفاق يعد اتفاقا إطاريا يتمّ اعتماده في كافة اتفاقيات المقرّ. وأن هنالك إطار عام لكافة اتفاقيات المقرّ وجلّها تعطي نفس الامتيازات، وأضاف أن الوكالة تعد بمثابة السفارة فيما يخص القواعد القانونية المنظمة لها، موضحا أن الدولة الأجنبية تقوم بخلاص أجور موظفيها بعملتها ومن ميزانيتها وأنه إذا ما تعلق الأمر بموظف تونسي الجنسية ويعمل لدى وكالة فنية أجنبية فإنه سيتمتع بنفس الامتيازات، وأشار أن نسبة التونسيين العاملين بالوكالة الفرنسية للتنمية يبلغ 15%، ويدفعون أداءاتهم بتونس.

وفي خصوص إعفاء المزودين من عدمه، أوضح ممثل الوزارة أنه لا يتم عقد الصفقات وفق التشريع التونسي وإنما وفق ما تقتضيه النصوص المطبقة في بلد الطرف الأجنبي وأن الوظيفة الأساسية للوكالة هي تنفيذ المشاريع وذلك وفق نص الاتفاق الإطاري المنظم لها.

وفي سياق متصل بين أن الاتفاق متوازن من الجانبين وأنه لا داع من التخوف من تداعياته باعتبار أن مصلحة تونس محفوظة وأنه لا مجال بأي شكل من الأشكال لما من شأنه أن يمس السيادة الوطنية تحت أي ظرف كان، مشيرا إلى أن من أهم العوامل التي تساهم في الحفاظ على العلاقات مع الجانب الأوروبي و توطيدها هي العامل الجغرافي حيث يشكل البحر الأبيض المتوسط نقطة الالتقاء بين الجانبين وهو ما له من الأهمية في فرض أولويات ووضع خيار ات كبرى لا مناص منها.

من ناحية أخرى بين أن الوزارة حريصة على دعم الكفاءات التونسية في إطار التعاون من أجل التنمية المتضامنة كما أكد على دعم التكوين المهني وتشجيع الجالية التونسية على الاستثمار في تونس.

وجدّد تأكيده على انفتاح تونس الدّائم على كل أقطار العالم وذلك دبلوماسيا ولغويا وثقافيا مع التأكيد على المحافظة الثوابت العربية الإسلامية وتنويعها لشركائها بطريقة متوازنة مع العديد.

وأوضح أن لقاء تونس مع فرنسا والاتحاد الأوروبي هو لقاء أولويات وتبادل مصالح بين الطرفين. واضاف أن الدولة التونسية لا يمكنها اليوم حلّ كامل إشكالياتها بمعزل عن شركائها مؤكّدا في الآن ذاته أن هذا الأمر لا يمسّ سيادة تونس في شيء، وأن الالتزام بتحقيق مصلحة تونس يبقى عنوان هذا الاتفاق مما سيسمح بتنفيذ المشاريع المعطّلة عبر الدخول في هذه الديناميكية التي ستساهم في حل الإشكاليات.

III. قرار اللجنة:

وافقت اللجنة على مشروع القانون الأساسي المتعلق بالموافقة على اتفاق بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة الجمهورية الفرنسية حول إقامة مكتب للوكالة الفرنسية للخبرة الفنية الدولية عدد (2019/53) بأغلبية الحاضرين (موافقة 5 أعضاء، واحتفاظ 3 أعضاء). وصادقت على تقريرها بأغلبية أعضائها (موافقة 8 أعضاء، احتفاظ عضوين اثنين، واعتراض عضو واحد)، وهي توصي الجلسة العامة بالموافقة عليه.

رئيسة اللجنة	**مقرّر اللجنة**
سماح دمق	**زياد الهاشمي**